Schweizerische Eidgenossenschaft
Confédération suisse
Confederazione Svizzera
Confederaziun svizra

Federal Department of Foreign Affairs FDFA

ICRC

مبادرة سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر
بشأن تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني

صحيفة وقائع

القانون الدولي الإنساني هو فرع القانون الدولي الذي يرمي إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة لأسباب إنسانية. وتتمثل المصادر الرئيسية لهذا القانون في اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكوليها الإضافيين، فضلاً عن القانون الدولي العرفي. وعلى الرغم مما شهدته طبيعة الحرب من تطور، فإن القانون الدولي الإنساني يظل يشكل إطاراً مناسباً ومفيداً لضبط سلوك الأطراف المشاركة في النزاع وضمان حماية الأشخاص الذين لا يشاركون، أو كفوا عن المشاركة، في الأعمال العدائية. ولا تكمن المشكلة الرئيسية في النزاعات المسلحة المعاصرة في عدم وجود قواعد، ولكنها تكمن في الاستخفاف الواسع النطاق بالقواعد القائمة بالفعل. ومن ثم، فإن إيجاد السبل والوسائل الكفيلة بضمان قدر أكبر من الاحترام للقانون الدولي الإنساني يشكل أشد التحديات الإنسانية إلحاحاً.

وقد اعترفت الدول والجهات الفاعلة الأخرى بهذا الأمر في القرار 1 الذي اعتمد في المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي انعقد في أواخر عام 2011.[1] ودعا هذا المؤتمر سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى تحديد السبل والوسائل الكفيلة "بتعزيز وضمان فعالية آليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني ".[2] وفي إطار متابعة القرار 1، أطلقت سويسرا واللجنة الدولية مبادرة مشتركة لتيسير تنفيذ هذه المهمة. وعقدت ثلاثة اجتماعات تشاورية رئيسية وخمس مناقشات تحضيرية توسطت هذه الاجتماعات في جنيف منذ ذلك الحين. وقد استرشدت عملية التشاور بمبادئ الصراحة والشفافية والشمول.

وأقرت الدول، خلال فترة المشاورات، بوجود فراغ مؤسسي في مجال تنفيذ القانون الدولي الإنساني. وتشكل اتفاقيات جنيف لعام 1949 استثناءً في المعاهدات المتعددة الأطراف من حيث إنها لا تكرس مؤتمراً للدول الأطراف أو نوعاً

---

[1] http://www.rcrcconference.org/docs_upl/en/R1_Strengthening_IHL_EN.pdf.

[2] دعا القرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي الذي عقدته اللجنة الدولية للصليب الأحمر في عام 2011 إلى "مواصلة الأبحاث والمشاورات والمناقشات بالتعاون مع الدول، ومع الفاعلين الآخرين ذوي الصلة إذا اقتضى الأمر، بما في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية، بهدف تحديد واقتراح مجموعة من الخيارات والتوصيات من أجل (...) تعزيز وضمان فعالية كليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني" (الفقرة 6) . وأعرب أيضاً عن تقديره لحكومة سويسرا على التزامها "باستكشاف وتحديد السبل والوسائل الملموسة بغية تعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني وتوطيد الحوار بشأن القضايا ذات الصلة بالقانون الدولي الإنساني بين الدول والفاعلين المهتمين الآخرين، وذلك بالتعاون مع اللجنة الدولية" (الفقرة 7).

آخر مماثلاً من المنتديات المؤسسية التي يمكن فيها للدول أن تناقش تطبيق القانون الدولي الإنساني أو التحديات الحالية والناشئة التي تعترض سبل الامتثال لهذا القانون. ومن ثم، فقد أعربت غالبية الدول عن دعمها لفكرة تنظيم اجتماع منتظم للدول، باعتباره يشكل الركيزة الأساسية التي يستند إليها النظام الذي سيكفل مستقبلاً احترام القانون الدولي الإنساني، والذي ينبغي أن يكون طوعياً وذا طبيعة غير مسيسة.

وسيتمثل الهدف العام لأي اجتماع قادم للدول بشأن القانون الدولي الإنساني في تشجيع الحوار والتعاون فيما بين الدول بشأن سبل تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني، ورفع مستوى الوعي بهذه المجموعة من القواعد على الصعيدين المحلي والدولي. وسيمكّن اجتماع الدول أيضاً هذه الدول من مناقشة احتياجاتها المحتملة في مجالي بناء القدرات والمساعدة التقنية. وبصفة أعمّ، سيساعد هذا الاجتماع على تعميق المعرفة بالقانون الدولي الإنساني، وتشجيع إنشاء شبكات لخبراء القانون الدولي الإنساني من خلال الجمع بين ممثلين من مختلف الدول.

وفيما يتعلق بالمهام، ينبغي أن يُستفاد من اجتماع الدول بشأن القانون الدولي الإنساني لإجراء مناقشات مواضيعية منتظمة عن قضايا القانون الدولي الإنساني. وينبغي أن تتيح هذه المناقشات الموضوعية تحسين إطلاع جميع الأطراف الفاعلة المشاركة في تنفيذ القانون الدولي الإنساني أو المسؤولة عن تنفيذه على المستوى الوطني على القضايا الحالية والناشئة التي تتعلق بالقانون الدولي الإنساني، وتبادل الآراء بشأن المسائل القانونية أو العملية أو السياساتية الرئيسية، وتحسين فهم الكيفية التي قد يؤثر بها التطور المستمر للحرب على تنفيذه.

وترى معظم الدول أيضاً أنه ينبغي للاجتماع المقبل للدول بشأن القانون الدولي الإنساني أن يكرس إجراءً بشأن إعداد التقارير الوطنية المتعلقة بالامتثال للقانون الدولي الإنساني. وستتيح التقارير الوطنية للدول، من بين أمور أخرى، تسليط الضوء على خبراتها وأفضل ممارساتها، فضلاً عن التحديات الملحوظة في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني. وستشكل هذه التقارير أساساً لإجراء مناقشة غير مسيّسة وغير مرتبطة بالسياق فيما يتعلق بتنفيذ القانون الدولي الإنساني، من خلال اعتماد إجراء يركز على تحديد الاتجاهات العامة والسبل الكفيلة بتعزيز تطبيق القانون الدولي الإنساني.

ومن المفهوم لدى معظم الدول أنه ينبغي عقد الاجتماع المقبل للدول بشأن القانون الدولي الإنساني بطريقة تتميز بالمرونة وتتيح لهذا النظام أن يتطور أكثر فأكثر، كلما اعتبر ذلك مفيداً وضرورياً. وبالنظر إلى أن عدم التسييس يشكل أحد المبادئ التوجيهية الأساسية لعملية التشاور، فإن من المفهوم أن تكون جميع المهام المسندة إلى اجتماع الدول متوافقة مع هذه المسلّمة.

وستنفذ هذه المبادرة المدعومة من سويسرا واللجنة الدولية للصليب الأحمر في الاجتماع الرئيسي الرابع للدول، والذي سيُعقد في نيسان/أبريل 2015. وسوف يُقيم هذا الاجتماع نتائج عملية التشاور، ويتيح للدول فرصة أخرى للإعراب عن آرائها بشأن مختلف المواضيع التي جرى النظر فيها منذ عام 2011.

ووفقاً للقرار 1 الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، سوف يُقدّم تقرير ختامي للمؤتمر الدولي الثاني والثلاثين المقرر عقده في كانون الاول/ديسمبر 2015، للنظر فيه واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنه. وسوف تضطلع اللجنة الدولية للصليب الأحمر مع سويسرا بإعداد هذا التقرير الذي سيندرج ضمن المسؤولية الحصرية للميسّرين المتشاركين. وسوف يعكس المناقشات التي دارت، والخيارات التي برزت بشأن احترام القانون الدولي الإنساني، وسيقدم توصيات في هذا الصدد.

ومن المؤمل أن يشكل التقرير الختامي، من خلال عرض نقاط التقارب ذات الصلة بين آراء الدول، فضلاً عن نقاط الاختلاف فيما بينها، منطلقاً لوضع قرار ذي صلة يُتوقّع اعتماده في المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين. ومن المنتظر أن يعكس هذا القرار الإرادة المشتركة للدول، وأعضاء المؤتمر الدولي الآخرين، بشأن الخطوات المقبلة، لا سيما فيما يتعلق بتكريس اجتماع للدول بشأن القانون الدولي الإنساني.

وتلتزم سويسرا واللجنة الدولية التزاماً تاماً بضمان تنفيذ مبادرتهما المشتركة وفقا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بها. ويرحب الميسّران بأية ملاحظات تبديها الدول أو غيرها من الجهات الفاعلة المعنية، والتي قد تتناول عملية التشاور الجارية.

يمكن الاطلاع على المزيد من المعلومات المتعلقة بعملية التشاور على شبكة الإنترنت، وهي متاحة على الرابطين التاليين:

https://www.eda.admin.ch/ihl-compliance (الموقع الشبكي للوزارة الاتحادية السويسرية للشؤون الخارجية)

https://www.icrc.org/eng/what-we-do/other-activities/development-ihl/strengthening-legal-protection-compliance.htm (الموقع الشبكي للجنة الدولية للصليب الأحمر)

الاتصال

للاطلاع على المزيد من التفاصيل المتعلقة بالمبادرة، يُرجى الاتصال بنا على العنوان: dv-badih@eda.admin.ch (الوزارة الاتحادية السويسرية للشؤون الخارجية) أو العنوان: legal-meeting@icrc.org (اللجنة الدولية للصليب الأحمر).

كانون الثاني/يناير 2015